

## مميزات النتاج الأصولي في القرن التاسع الهجري

الاستاذ المساعد الدكتور محمد فهد الحربي

قسم الدعوة والثقافة الاسلامية/كلية الدعوة واصول الدين/جامعة ام

القرى/ المملكة العربية السعودية

المخلص:-

تناولت من خلال بحثي "مميزات النتاج الأصولي في القرن التاسع الهجري" إلى عدة أمور، فقد تناولت تعريف المنهج لغة واصطلاحًا، وتكلمت عن أهمية المنهج العلمي في بناء الحضارات، ثم عرضت لاختلاف العلماء وتباين مناهجهم حول دراسة أصول الفقه. هذا وقد ذكرت تحت هذا العنوان ثلاثة من مناهج العلماء وما امتاز به كل منهج وذكرت بعضًا من نتاج هذه المناهج، ثم تناولت الترتيب والتبويب والأسلوب من حيث التعريف والأهمية، مع بيان مناهج علماء القرن التاسع في مؤلفاتهم الأصولية، ثم ذكرت اختلاف تبويب علماء القرن التاسع للموضوعات الأصولية، ثم انثنت بالحديث عن أهمية الأسلوب في التأليف وأنه الأداة المثلى التي بها تصل المعلومات، هذا ولم أغفل ذكر أهم معايير الأسلوب الناجح، معززًا ذلك بما تيسر لي من نقولات السادة العلماء. ثم تكلمت عن مميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالاصطلاحات والحدود، فذكرت سمات اصطلاحات النتاج الأصولي في القرن التاسع، وصولًا إلى الكلام عن مميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالخلاف والاستدلال، والذي أسهبت فيه الكلام فتناولته بالبحث من خلال الميزات المتعلقة بتحرير محل النزاع وسبب الخلاف وبيان نوعه وثمرته، ثم الكلام عن الاستدلال بالمنقول واللغة والمعقول، ختامًا بالخاتمة والتي ذكرت فيها أهم النتائج والتوصيات التي ظهرت لي من خلال البحث.

الكلمات المفتاحية: مميزات، النتاج، الأصولي، القرن، التاسع الهجري.

## Characteristics and Features of Fundamentalist Heritage in the Ninth Century AH

Asst. Prof. Dr. Mohammed Fahad Al-Harbi.

Department of Da'wah and Islamic Culture/ College of Da'wah and Fundamentals of Religion/ University of Umm Al-Qura / Kingdom of Saudi Arabia

### Abstract:

Through my research, "Characteristics and Features of the Fundamentalist heritage in the Ninth-Century AH," I dealt with several issues. I dealt with the definition of the method in language and convention, and I talked about the importance of the scientific method in building civilizations. Then, I presented the differences among scholars and their approaches to studying the origins of jurisprudence. Under this title, I mentioned three of the scholars' curricula and what distinguished each approach and mentioned some of the products of these curricula. After that, I dealt with the arrangement, classification and style in terms of definition and importance, with an explanation of the Ninth-Century scholars' curricula in their fundamentalist writings. Later, I mentioned the difference in the Ninth-Century scholars' classification of fundamentalist topics. Then, I talked about the importance of style in composition and that it is the ideal tool by which information is received. This was not overlooked to mention the most important criteria for a successful method, reinforced by what I have been able to say from the scholars. Subsequently, I explained the features of the original production related to terminology and boundaries and mentioned the features of the terminology of the fundamentalist production in the Ninth-Century, up to the talk about the features of the original production related to disagreement and reasoning, in which I elaborated on it and discussed it through the features related to liberating the place of conflict, the cause of disagreement, its type and its fruit. Later, I discussed inference by the saying, the language and the reasonable, to conclude with the conclusion, in which I mentioned the most important findings and recommendations that meant to me through my research.

**Keywords:** Characteristics, Features, Product, Fundamentalist, the Ninth Century AH.

**المقدمة:-**

الحمد لله الذي لم يزل عليماً خبيراً، وصلى الله وسلم وبارك على المبعوث للعالمين بشيراً ونذيراً، وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً. وبعد.. فقد أقدمت على بحث "ميزات النتائج الأصولي في القرن التاسع الهجري" راجياً من خلال ما رسمت من مباحث ومطالب أن أصل به إلى غاية المبتغى، وكمال المنتهى؛ حتى يكون عوناً للمبتدي، وتكينةً للسالك، وتذكراً للمنتهي، والله أسأل أن ينفع به.

**مشكلة البحث:**

لا شك أن علم أصول الفقه من أجل العلوم وأشرفها، غير أن هذا العلم مع بالغ مكانته ليس هين العريكة ولا سهل التناول، إلا لمن يسر الله له سبله، هذا وإن عُدت مباحث أصول الفقه -مترامية الأطراف متشعبة المسائل- من الصعوبة بمكان، فلا شك أن هذه الصعوبة وهذه المشكلة تتفاقم وتعظم إذا سُلط الضوء على هذا في وحدة زمانية معينة.

**أهداف البحث:**

لقد تمثلت أهداف البحث في الآتي:

- ١- بيان مناهج أصول الفقه وطريقة الفقهاء.
- ٢- إظهار خصائص أصول الفقه وأهم ميزاته.
- ٣- تسليط الضوء على خصائص وميزات النتائج الأصولي في القرن التاسع.
- ٤- ميزات القرن النتائج الأصولي المتعلقة بالخلاف والاستدلال.

**أهمية الموضوع:**

تبرز أهمية هذا البحث في جمعه لمادة عزيزة وتبسيط الضوء عليها في حقبة زمنية معينة -القرن التاسع- ولا شك أن تتبع مثل هذا واستقراءه ومن ثم جمعه بين يدي قارئه من الأهمية بمكان، فهو جمعٌ لمتناثر، ولمُّ لشتات؛ ففيه يعدد الباحث مناهج العلماء وطُرق استدلالهم، ويذكر نتائج كل منهجٍ من هذه المناهج، بما يسر على طالب هذا الوقوف عليه مجتمعاً بين يديه في محل واحد.

**منهج البحث:**

اتبعت في دراستي المنهج الوصفي الاستقرائي؛ وذلك بما ألفتته من قِبل أهل الشأن في هذا؛ لذا فقد عملت على تتبع مؤلفات العلماء ومناهجهم ونتائجهم في هذه القرن، ومن ثم تقسيم دراستي إلى مباحث ومطالب ونثر ما حصل لي من مادة علمية على هذه المباحث والمطالب.

**هيكل البحث:**

لقد جاءت دراستي مقسمة تقسيماً منطقياً في مقدمة، وأربعة مباحث، وخاتمة. المقدمة وفيها: مشكلة البحث، وأهدافه، وأهميته، ومنهجه، وهيكل البحث.

المبحث الأول: ميزات النتائج الأصولي المتعلقة بمناهج التأليف.

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أهمية المنهج العلمي.

المطلب الثالث: اختلاف العلماء وتباين مناهجهم في دراسة أصول الفقه.

المبحث الثاني: ميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالتبويب والترتيب والأسلوب.

وتحتة أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التبويب والترتيب وأهميته.

المطلب الثاني: مناهج علماء القرن التاسع في مؤلفاتهم الأصولية.

المطلب الثالث: اختلاف تبويب علماء القرن التاسع للموضوعات الأصولية.

المطلب الرابع: الميزات المتعلقة بالأسلوب.

المبحث الثالث: ميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالاصطلاحات والحدود.

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاصطلاحات وأهميتها.

المطلب الثاني: سمات اصطلاحات النتاج الأصولي في القرن التاسع.

المطلب الثالث: الميزات المتعلقة بالحدود وطريقة الأصوليين في القرن التاسع في التعامل مع الحدود.

المبحث الرابع: ميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالخلاف والاستدلال.

أولاً: الميزات المتعلقة بالخلاف.

وتحتة أربعة مطالب:

المطلب الأول: الميزات المتعلقة بتحرير محل النزاع.

المطلب الثاني: الميزات المتعلقة ببيان سبب الخلاف.

المطلب الثالث: الميزات المتعلقة بالأقوال.

المطلب الرابع: الميزات المتعلقة ببيان نوع الخلاف وثمرته.

ثانياً: الميزات المتعلقة بالاستدلال.

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الميزات المتعلقة بالاستدلال بالمنقول.

المطلب الثاني: الميزات المتعلقة بالاستدلال باللغة.

المطلب الثالث: الميزات المتعلقة بالاستدلال بالمعقول.

الخاتمة:

وضمنتها أهم النتائج والتوصيات وثبت المصادر والمراجع.

المبحث الأول

مميزات النتاج الأصولي المتعلقة بمناهج التأليف

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المنهج لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: أهمية المنهج العلمي.

المطلب الثالث: اختلاف العلماء وتباين مناهجهم في دراسة أصول الفقه.

### المطلب الأول

#### تعريف المنهج لغة واصطلاحاً

تعريف المنهج لغة: المنهج والمنهاج والنَّهْج لغةً بمعنى واحد، وهو الطريق الواضح المستقيم<sup>١</sup>، ومنه قوله تعالى: **جَدَّكَ كَدَّكَ جَدَّكَ** ج<sup>٢</sup>.

تعريف المنهج اصطلاحاً: هو الطريق والأسلوب الذي ينتهجه العالم في بحثه للوصول إلى نتائج وحلول<sup>٣</sup>. وقيل: هو فن التنظيم الصحيح لسلسلة الأفكار العديدة، إما للكشف عن الحقيقة التي نحن بها جاهلون، أو من أجل البرهنة عليها للآخرين<sup>٤</sup>.

### المطلب الثاني

#### أهمية المنهج العلمي

تتمثل أهمية المنهج العلمي في كونه طريقاً يتوصل من خلاله إلى تحقيق الهدف بشكل واضح ومقنع، أضف إلى ذلك أنه المعبر عن روح الحضارة للأمم، فحيث توجد حضارة يوجد منهج؛ فالحضارة اليونانية تعتمد على المنهج القياسي العقلي، والحضارة الأوروبية عندهم المنهج التجريبي<sup>٥</sup>، وهكذا كل أمة عندها حضارة لها منهج تميزت به<sup>٦</sup>، ولأجل هذا كله فقد ظهر علم مستقل خاص بالمناهج يتناول دراسته يسمى بعلم المناهج<sup>٧</sup>.

### المطلب الثالث

#### اختلاف العلماء وتباين مناهجهم في دراسة أصول الفقه

وفيه عرّضتُ لثلاثة مناهج:

أ. منهج الجمهور.

ب. منهج الحنفية.

ج. منهج المتأخرين.

أولاً: منهج الجمهور:

وهو منهج أكثر الفقهاء لا سيما الشافعية الذين ألفوا في أصول الفقه ملتزمين بهذا المنهج.

ويسمى هذا المنهج منهج المتكلمين؛ لكون أكثر المشتغلين به من أهل الكلام<sup>٨</sup>.

ويتميز هذا المنهج بما يلي<sup>٩</sup>:

١. يهتم بإثبات القواعد بالأدلة النقلية والعقلية واللغوية بصرف النظر عن موافقتها لفروع المذهب أو مخالفتها لها.

٢. أن البحث فيه لا يتناول الفروع الفقهية إلا في مقام التمثيل والتوضيح.

٣. البسط في تحرير القواعد وذكر الخلافات وتحقيق المسائل.

٤. القواعد الأصولية فيه حاکمة على الفروع لا العكس.

مؤلفات هذا المنهج:

لقد تعددت مؤلفات علماء هذا المنهج قديماً وحديثاً، وأكثر أصحابها من أهل الكلام، ومنها<sup>١٠</sup>:

- «البرهان» للجويني<sup>١١</sup>.

- «المستصفى» لتلميذه الغزالي<sup>١٢</sup>.
- «العهد» لعبد الجبار المعتزلي<sup>١٣</sup>.
- «المعتمد» لأبي الحسين البصري<sup>١٤</sup>.
- «المحصول» لفخر الدين الرازي<sup>١٥</sup>.
- «الإحكام» لسيف الدين الأمدى<sup>١٦</sup>.
- «مختصر ابن الحاجب».
- «تنقيح الفصول» للقرافي<sup>١٧</sup>.
- «منهاج الأصول» للبيضاوي<sup>١٨</sup>.
- «مختصر الروضة» للطوفي<sup>١٩</sup>.

إن الناظر في مؤلفات هذا القرن، يجد أنها اهتمت بقضية الاستدلال مثل طريقة المتكلمين، ويظهر ذلك لمن دقق النظر في شروحهم، كما يظهر أيضاً في كلامهم تأثر واضح بطريقة المناطقة وأهل الفلسفة والكلام، ومن جملة الكتب التي جمعت بين طريقتي المتكلمين والفقهاء في أصول الفقه:

- "بديع النظام" الجامع بين أصول البزدوي الحنفي<sup>٢٠</sup>، وأصول الأمدى الشافعي، لمظفر الدين أحمد البعلبكي الحنفي المعروف بابن الساعاتي (ت ٦٩٤هـ).
- "التنقيح" للقاضي صدر الشريعة عبيد الله البخاري الحنفي (ت ٧٤٧هـ)<sup>٢١</sup>.
- "التحرير" للكامل بن الهمام (ت ٨٦١هـ)<sup>٢٢</sup>.
- "مسلم الثبوت" للعلامة محب الدين عبد الشكور الهندي (ت ١١١٩هـ)<sup>٢٣</sup>.

#### ثانياً: منهج الحنفية.

وسمي بذلك لانشغال علماء الحنفية به ولدروج مصنفاتهم عليها، ويسمى أيضاً بطريقة الفقهاء لكثرة ما فيها من فروع فقهية، بالإضافة إلى أن القواعد الأصولية تبنى على هذه الفروع<sup>٢٤</sup>.  
ويتميز هذا المنهج بما يلي:

١. أن إثبات القواعد الأصولية فيه جاءت من الفروع الفقهية من خلال تتبعها واستقراءها؛ ولذلك فإن الفروع حاکمة على الأصول لا العكس<sup>٢٥</sup>.
٢. أن إثبات القواعد روعي فيها الالتزام بالمذهب والانتصار له، فإذا ما خالفت القاعدة فرعاً من فروع الفقه، فإنه يعاد صياغتها وتشكيلها لتتوافق مع هذا الفرع الفقهي، مما أدى ذلك إلى تقرير قواعد بعيدة وغريبة.
٣. تميزت الكتب المؤلفة على هذه الطريقة بكثرة الفروع الفقهية<sup>٢٦</sup>.

#### مؤلفات هذا المنهج:

من أبرز هذه المؤلفات ٢٧:

١. «الفصول في الأصول» للجصاص<sup>٢٨</sup>.
٢. «تقويم الأدلة» للدبوسي<sup>٢٩</sup>.

٣. «كز الوصول» للبزدي<sup>٣٠</sup>.

٤. «تمهيد الفصول» لأبي بكر السرخسي<sup>٣١</sup>.

٥. «المنار» للنسفي<sup>٣٢</sup>.

وهذه الكتب أكثرها في القرن الرابع والخامس، أما الكتب التي جاءت في القرن التاسع فأكثرها شروح وحواشي ومختصرات لهذه الكتب.

**ثالثاً: منهج المتأخرين.**

وهذا المنهج نشأ في القرن السابع الهجري، فظهوره متأخر عن سابقه<sup>٣٣</sup>. ويتميز هذا المنهج بأنه جمع بين الطريقتين السابقتين طريقة المتكلمين والفقهاء؛ من إثبات القواعد الأصولية بالأدلة النقلية والعقلية، وتطبيق هذه القواعد على الفروع الفقهية<sup>٣٤</sup>. ويتميز هذا المنهج بما يلي<sup>٣٥</sup>:

١. الجمع بين الأدلة النقلية والعقلية من جانب وبين الفروع الفقهية كما سبق، فكانت أشبه بالتأليف الأصولي المقارن.

٢. أنها أوعب لجمعها خلاصة جهود علماء الجمهور والحنفية.

٣. الاختصار في أكثر المؤلفات المكتوبة على هذه الطريقة.

**مؤلفات هذا المنهج:**

من أبرز هذه المؤلفات<sup>٣٦</sup>:

١. «نهاية الوصول إلى علم الأصول» أو «البديع» لابن الساعاتي.

٢. شروح البديع، وهي كثيرة، منها:

أ. «الرفيع في شرح البديع» لابن أمير حاج التبريزي الحنفي.

ب. «بيان معاني البديع» لأبي الثناء شمس الدين الأصفهاني<sup>٣٧</sup>.

ج. «شرح البديع»، لعلي بن الحسين الشافعي<sup>٣٨</sup>.

٣. «تنقيح الأصول»، وشرحه: «التوضيح في حل غوامض التنقيح»، كلاهما لصدر الشريعة الحنفي.

٤. «جمع الجوامع» لتاج الدين السبكي<sup>٣٩</sup>.

وعليه شروح وحواشي، منها: «تنشيف المسامع» لبدر الدين الزركشي<sup>٤٠</sup>.

٥. تيسير التحرير، للأمير بادشاه الحنفي (المتوفى: ٩٧٢ هـ).

**المبحث الثاني**

**ميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالتبويب والترتيب والأسلوب**

**وتحتة توطئة وأربعة مطالب:**

**المطلب الأول:** تعريف التبويب والترتيب وأهميته.

**المطلب الثاني:** مناهج علماء القرن التاسع في مؤلفاتهم الأصولية.

**المطلب الثالث:** اختلاف تبويب علماء القرن التاسع للموضوعات الأصولية.

**المطلب الرابع:** الميزات المتعلقة بالأسلوب.

## توطئة:

إن من مصادر الفقه وأصوله في الشريعة الإسلامية:

## القرآن الكريم

وهو في الاصطلاح: هو كلام الله المنزل على رسوله محمد، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا نقلًا متواترًا للإعجاز بسورة منه<sup>٤١</sup>.

فبعضهم: جمع الصفات كلها للتوضيح، وبعضهم: اقتصر على الإنزال والكتابة في المصاحف؛ لأن المقصود معرفته بصفاته المشهورة عند من لم يشاهد التحدي من النبوة، وبعضهم: اعتبر الإنزال والإعجاز، إذ الكتابة، والنقل ليسا من الأوصاف اللازمة، وإليه نحا المصنف.

فقوله: "اللفظ المنزل". يشمل الكتب السماوية بأسرها، وقوله: "على محمد"، يخرجها. وقوله: "للإعجاز"، يخرج الأحاديث القدسية؛ لأنها منزلة من عند الله، لكن ليست للإعجاز، إذ نظم ذلك غير معجز ولا مصون عن تصرف الغير.

وقوله: "بسورة منه" تعميم لمعنى الإعجاز في أجزائه، وتخصيص للقدر المتحدى به. والمراد: أقصر سورة منه؛ لأن السورة - وإن كانت نكرة في الإثبات - لكن أريد بها العموم، كما لا يخفى<sup>٤٢</sup>.

## السنة النبوية:

المُرَاد بالسنة لغةً: المَنْهَجُ والطَّرِيقَةُ والسَّبِيلُ، ويتساوى في ذلك الطَّرِيقَةُ المحمودة والمذمومة.

## تعريف السنة اصطلاحًا:

عَرَّفَ المُحَدِّثُونَ السَّنَةَ بِأَنَّهَا «كَلَّ مَا نُقِلَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- مِنْ أَقْوَالٍ وَأَفْعَالٍ وَتَقْرِيرٍ، وَصِفَاتٍ خَلْقِيَّةٍ وَخُلُقِيَّةٍ، سِوَاءَ أَكَانَ ذَلِكَ قَبْلَ الْبَعْثَةِ أَمْ بَعْدَهَا»<sup>٤٣</sup>.

قال الحافظ الزيلعي<sup>٤٤</sup>: «واعلم أن لفظة السنة يدخل في المرفوع عندهم، قال ابن عبد البر في التقصي: واعلم أن الصحابي إذا أطلق اسم السنة، فالمراد به سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك إذا أطلقها غيره ما لم يصف إلى صاحبها، كقولهم: سنة العمرين، وما أشبه ذلك»<sup>٤٥</sup>.

## الإجماع:

ومعنى الإجماع لغة: العزم والاتفاق؛ قال تعالى: {فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ} [يونس: ٧١]؛ أي: اعزموه، ويقال: أجمع القوم على كذا؛ أي: اتفقوا عليه، فكل أمر من الأمور اتفقت عليه طائفة فهو إجماع في إطلاق أهل اللغة<sup>٤٦</sup>.

## الإجماع اصطلاحًا:

اتفاق علماء العصر من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وفاته على أمر من أمور الدين<sup>٤٧</sup>.

والمراد باتفاقهم: اتحاد اعتقادهم، واحترز بالاتفاق عن الاختلاف<sup>٤٨</sup>.

وهذا التعريف يخرج اتفاق غير المجتهدين؛ "فلا يكون اتفاق غير المجتهد من أصولي وفروعي ونحوي، ولا من لم يكمل فيه شروط الاجتهاد إجماعًا"، ويخرج كذلك اتفاق الأمم السابقة.

## القياس:



وهو في اللغة يطلق على: التقدير، والمساواة، تقول: قست الثوب بالذراع، أي: قدرته به. وتقول: فلان لا يقاس بفلان، أي: لا يساوى به<sup>٤٩</sup>.

وأما في اصطلاح العلماء، فعرفه بعض الأصوليين، بأنه: «رد فرع إلى أصل بعلة جامعة»<sup>٥٠</sup>، وعرفه أبو الحسين البصري بأنه: «تحصيل حكم الأصل في الفرع لاشتباههما في علة الحكم»<sup>٥١</sup>. وذلك كرد النبيذ على الخمر في التحريم بعلة الإسكار، ونعني بالرد: الإلحاق والتسوية بينهما في الحكم<sup>٥٢</sup>.

### المطلب الأول

#### تعريف التبويب والترتيب وأهميته

#### أولاً: تعريف التبويب والترتيب:

##### أ- تعريف التبويب لغة واصطلاحاً:

التبويب اللغوي: جعل الشيء أبواباً متميزة، والأبواب جمع باب، ويطلق في اللغة على مدخل الشيء، قال تعالى: جِيدٌ ذَنُودٌ ذُنُودٌ مُّرْتَبِئَاتٌ بِحُجْرٍ<sup>٥٣</sup> <sup>٥٤</sup>.

##### التبويب اصطلاحاً: جعل الكتاب أبواباً.

والباب: مجموعة من الألفاظ أو الأحكام يجمعها موضوع واحد<sup>٥٥</sup>.

وهناك ألفاظ يستخدمها العلماء في تصانيفهم ترادف الباب، ويجعلونها بدلاً منها؛ كالكتاب، والفصل، والمسائل، ونحو ذلك.

##### ب- تعريف الترتيب لغةً واصطلاحاً:

الترتيب لغةً: الترتيب من رتَّبَ الشيء، إذا أثبتته، يقال: عيش راتب، أي: ثابت دائم، وأمر راتب، أي: دائر ثابت<sup>٥٦</sup>.

الترتيب اصطلاحاً: هو جعل الأشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم واحد، ويكون لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقديم والتأخير<sup>٥٧</sup>.

##### ثانياً: أهمية التبويب والترتيب:

إن التبويب والترتيب هما من أهم خصائص التأليف المتقن، ومن الأمور التي ينبغي أن يلتزم بها العلماء في مؤلفاتهم ومصنفاتهم.

#### وهذه بعض نصوص العلماء في أهمية التبويب والترتيب.

قال الزمخشري<sup>(٥٨)</sup>: «وبوّب المصنفون في كل فنّ كتبهم أبواباً موشحة الصدور بالتراجم. ومن فوائده: أنّ الجنس إذا انطوت تحته أنواع، واشتمل على أصناف، كان أحسن وأنبّل وأفخم من أن يكون بياناً واحداً. ومنها أن القارئ إذا ختم سورة أو باباً من الكتاب ثم أخذ في آخر كان أنشط له وأهز لعطفه، وأبعث على الدرس والتحصيل منه لو استمر على الكتاب بطوله»<sup>٥٩</sup>.

وقال الجويني: «فإن معرفة الترتيب من أظهر الأعوان على درك مضمون العلوم»<sup>٦٠</sup>.

وقال ابن جزي<sup>٦١</sup>: «إنا لمحناه يحسن التقسيم والترتيب وسهلناه بالتهذيب والتقريب فكم فيه من تقسيم قسيم وتفصيل أصيل يقرب البعيد ويلين الشريد»<sup>٦٢</sup>.

### المطلب الثاني

## مناهج علماء القرن التاسع في مؤلفاتهم الأصولية

اختلف منهج العلماء هذا القرن وتباينت طريقتهم في تناول موضوعات أصول الفقه من حيث الاختيار والترتيب، وهذه بعض من مناهجهم:

## المنهج الأول:

وهذا المنهج رُتبت فيه موضوعات أصول الفقه على النحو التالي:

١. الحكم الشرعي.

٢. الأدلة الإجمالية.

٣. التعارض والترجيح.

٤. الاجتهاد والتقليد.

وهذا المنهج تجده في المؤلفات الأصولية التي قامت حول كتابي: «مناهج الأصول» للبيضاوي، و«جمع الجوامع» لابن السبكي، وكذلك اتبعه الفناري في «فصول البدائع».

## المنهج الثاني:

والترتيب فيه كان على النحو التالي:

١. الحكم الشرعي.

٢. اللغات ودلالات الألفاظ.

٣. الإجماع والأخبار والقياس.

٤. التعارض والترجيح.

٥. الاجتهاد والتقليد.

٦. أدلة المجتهدين وتصرفات المكلفين في الأعيان.

وهذا المنهج عند شراح «تنقيح الفصول» للقرافي<sup>٦٣</sup>، وكذلك عند شراح «الورقات»<sup>٦٤</sup>.

## المنهج الثالث:

والترتيب فيه كما يلي:

١. الأدلة الإجمالية.

٢. الاجتهاد.

٣. الترجيح.

٤. الأهلية.

وهو المتبع في شروح «أصول البزدوي»، وشروح «المنتخب» للأخسيكي<sup>٦٥</sup>، وشروح «المنار» للنسفي. وهناك مناهج أخرى هي نفس المناهج السابقة مع اختلاف في الترتيب، وهذا تجده في كتاب «التحرير» لابن الهمام، و«التقرير والتحرير» لابن أمير حاج، و«مهيع الوصول» لابن عاصم<sup>٦٦</sup>.

## المطلب الثالث

اختلاف تبويب علماء القرن التاسع للموضوعات الأصولية

اختلفت طريقة علماء هذا القرن في تقسيم مؤلفاتهم وتبويب موضوعاتها، فلم يكتفوا بترتيبها العام بل أضافوا إلى ذلك أقسامًا أخرى، وإليك تبيين هذه الطرق:

- منهم من قسّم كتابه إلى مقدمة وأبواب، كالبرماوي<sup>٦٧</sup> في كتابه «الفوائد السننية».
- ومنهم من قسّمه إلى فصول وفوائد وتنبهات، وهذا فعله المرادوي<sup>٦٨</sup> في «التحبير».
- ومنهم من قسّمه إلى أبواب وفصول ومطالب ومساءل، وهذا تجده في كتاب «رفع النقاب عن تنقيح الشهاب» للشوشاوي<sup>(٦٩)</sup>.
- ومنهم من قسّمه إلى مقدمة ومقالات وفصول، وهذا فعله ابن الهمام في «التحرير».
- ومنهم من قسمه إلى مقدمات ومطالب ومقاصد وخاتمة، كالفناي<sup>٧٠</sup> في «فصول البدائع».
- ومنهم من جعله في مراصد ومباحث، كما فعله الكرماسي<sup>٧١</sup> في «الوجيز».
- وبعضهم لم يبويبها، بل اكتفى بسرد الموضوعات، وهذا تجده في كتاب «مبيع الوصول» لابن عاصم.

#### المطلب الرابع

#### الميزات المتعلقة بالأسلوب.

وتحتة مسائل:

#### أ- تعريف الأسلوب لغة واصطلاحًا:

الأسلوب لغة: هو الطريق الممتد. يقال: سلك أسلوبه، أي: طريقته.  
والأسلوب أيضًا الفن. يقال: أخذ فلان في أساليب من القول، أي أفانين منه<sup>٧٢</sup>.  
الأسلوب اصطلاحًا: هو المنوال الذي ينسج فيه التراكيب، أو القالب الذي يفرغ فيه<sup>٧٣</sup>.  
وهناك تعريف أشمل يتناول اللفظ والمعنى معًا، وهو تعريف الجرجاني، إذ قال:  
«الأسلوب هو الضرب من النظم والطريقة فيه»<sup>٧٤</sup>.

#### ب- أهمية الأسلوب في التأليف:

إن الأسلوب المستخدم في التأليف هو الأداة التي تصل بها المعلومات والأفكار إلى ذهن القارئ، وكلما كان الأسلوب فصيحًا كلما كان النصُّ أقرب لذهن القارئ وأوعب. كما أن كاتبه يكون ناجحًا في توصيل ما يريد للقاء بأقصر عبارة وأقل ألفاظ<sup>٧٥</sup>.

#### ج. معايير الأسلوب الناجح:

لكي يكون الأسلوب ناجحًا في التأليف بوجه عام لا بد له من معايير من أهمها أن يكون مساعًا بطريقة أدبية قائمًا على قواعد العربية، وقد أدرك العلماء قديمًا حاجة علماء الشريعة لدراسة العربية والاعتقاد والتمرس بأساليبها، ولذلك نجد أكثرهم نبه على هذا ووضح احتياج العلوم الأخرى وافتقارها إلى العربية.  
قال البطليوسي: «والطريقة الفقهية مفتقرة إلى علم الأدب، مؤسسة على أصول كلام العرب»<sup>٧٦</sup>.  
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «واعلم أن اعتياد اللغة يؤثر في العقل، والخلق، والدين تأثيرًا قويًا بينًا، ويؤثر أيضًا في مشابهة صدر هذه الأمة من الصحابة والتابعين، ومشابهتهم تزيد العقل والدين والخلق».

وأيضاً فإن نفس اللغة العربية من الدين، ومعرفتها فرض واجب، فإن فهم الكتاب والسنة فرض، ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب»<sup>٧٧</sup>.

وقال الشاطبي: «الشريعة عربية، وإذا كانت عربية؛ فلا يفهمها حق الفهم إلا من فهم اللغة العربية حق الفهم: لأنهما سيان في النمط ما عدا وجوه الإعجاز، فإذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطاً؛ فهو متوسط في فهم الشريعة والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة؛ فكان فهمه فيها حجة كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة، فمن لم يبلغ شأوهم؛ فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله فيها مقبولاً»<sup>٧٨</sup>.

#### د. سمات أسلوب علماء القرن التاسع في مؤلفاتهم الأصولية:

إن الناظر في كتب علماء الأصول في هذا القرن والواقف عليها يجد أنها اتسمت بخصائص غلبت عليها واتصفت بها، منها:

#### ١. سهولة العبارة ووضوح المعنى:

وهذا تجده في أكثر مؤلفاتهم، فقد قصد علماء هذا القرن إلى صياغة كتبهم بأسلوب واضح وسهل قريب التناول بعيداً عن الصعوبة والغموض اللذين كانا موجودين في مؤلفات من سبقهم لما فيها من الاختصار الشديد الذي أصاب الكلام فكان أشبه بالألغاز، وهذا لصعوبة الكلام إذ دخل فيه من العبارات المنطقية والفلسفية التي تحتاج وحدها إلى شرح، فكيف بموضوع الكتاب؟! أما مؤلفات هذا القرن فقد دخل فيها طائفة من الفقهاء والمحدثين، أقصد في مجال التأليف الأصولي، فكانت عباراتهم أسهل وأسلوبهم أوضح، كما أن هؤلاء العلماء مالوا إلى الشرح والإسهاب والتفريع فكان سبباً في فهم المعنى ووضوح المقصود وهذا على عكس من سبقوا إذ كانت عباراتهم مختصرة وغامضة وكانت أشبه بالمتون.

ومع سهولة عبارة وأسلوب علماء هذا القرن إلا أن بعض العلماء قد وُجد في تأليفه أساليب غير واضحة، إما لأن صاحبها تكلم بأسلوب الفلاسفة وأهل الكلام، أو لاختصار أصحابها في الكلام والمبالغة في الإدماج، ومن ذلك كتاب «التحرير» لابن الهمام<sup>٧٩</sup>.

#### ٢. البعد في الأسلوب عن الصياغة الأدبية.

فمؤلفات هذا القرن وإن تميزت بوضوح العبارة وسهولتها إلا أنها افتقدت للأسلوب الأدبي والجري على سنن العربية، فكانت ضعيفة الأسلوب بعيدة عن قواعد العربية.

#### ٣. الاستطراد وكثرة التفريعات.

وتتمثل هذه الإضافات إما في فوائد فقهية أو لغوية أو تتعلق بالأدب والشعر. وكلما كانت هذه الإضافات في صلب الموضوع كلما كان أفضل.

#### ٤. الإكثار من النقل:

وهذا تجده كثيراً في كتب حلولو المالكي<sup>٨٠</sup>، والبرماوي، والمرداوي الحنبلي، وغيرهم من علماء هذا القرن.

#### المبحث الثالث

\* \* \*

مميزات النتاج الأصولي المتعلقة بالاصطلاحات والحدود

وتحتة ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف الاصطلاحات وأهميتها.

المطلب الثاني: سمات اصطلاحات النتاج الأصولي في القرن التاسع.

المطلب الثالث: الميزات المتعلقة بالحدود وطريقة الأصوليين في القرن التاسع في التعامل مع الحدود.

المطلب الأول

تعريف الاصطلاحات وأهميتها

أولاً: تعريف الاصطلاحات لغة واصطلاحاً:

الاصطلاحات لغةً: جمع اصطلاح، وهو افتعال من اصطح على وزن افتعل، وأصله: اصطح، فقلبت التاء طاءً<sup>٨١</sup>.

واصطح القوم وتصالحو، إذا اتفقوا<sup>٨٢</sup>.

واصطلاحاً: هي اتفاق أهل الاختصاص على تسمية شيء باسم معيّن، سواء وافق ذلك الوضع اللغوي أم

لم يوافقه<sup>٨٣</sup>.

وقيل: إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى معنى آخر لوجود مناسبة بين المعنيين<sup>٨٤</sup>. وقيل غير ذلك.

ثانياً: أهمية الاصطلاحات في العلوم:

الاصطلاحات في كل فن هي الطريق لفهمه وبيانه، فلكل فنّ اصطلاحه الخاص به، ولا يخلو فنٌّ من

اصطلاح. لذلك نشأ الاهتمام بدراسة اصطلاح كل فن باعتبار أنه لا يفهم هذا الفن وهذا العلم إلا بفهم

مصطلحات أهله. فأهل الحديث لهم الاصطلاح الخاص بهم، والمناطقة لهم اصطلاح خاص بهم، وأهل

اللغة كذلك لهم اصطلاح مختلف، كذلك الفقهاء والأصوليون، وقد تكون الكلمة الواحدة أو اللفظ

الواحد يستعمل بأكثر من معنى في كل فن. فمثلاً لفظ الخبر هو في اصطلاح النحاة يختلف عنه في

اصطلاح المحدثين بخلاف مصطلح المناطقة، ومن ذلك أيضاً قول المرادوي في تعريف المفرد: «فالمفرد عند

النحاة: كلمة واحدة، وعند المناطقة وغيرهم من الأصوليين: لفظ وضع المعنى، ولا جزء لذلك اللفظ يدل

على المعنى الموضوع له»<sup>٨٥</sup>.

لذلك نجد العلماء اشتغلوا بهذا واهتموا بوضع مفاهيم لهذه المصطلحات، سواء كان ذلك في ثنايا كتبهم

أو كان في مصنفات مستقلة.

من هذه المصنفات المستقلة كتاب «التعريفات» للسيد الشريف الجرجاني، وهو يشتمل على مصطلحات

متنوعة من علم الكلام والمنطق والفلسفة والأصول والفقه واللغة، وغيرها من العلوم.

المطلب الثاني

سمات اصطلاحات النتاج الأصولي في القرن التاسع

- إن علماء الأصول في هذا القرن درجوا في مصنفاتهم على البدء بتناول مصطلحات الفن، فتناولوها

بالشرح والتبيين، من ذلك: قول ابن الهمام في تعريف الدليل: «وفي الاصطلاح: ما يمكن التوصل بذلك

النظر فيه إلى مطلوب خبري...، وعند المنطقيين: مجموع المادة والنظر...»<sup>٨٦</sup>.

ومن ذلك أيضًا قول ولي الدين العراقي في أثناء حديثه عن المنطوق والمفهوم: «فالمنطوق: ما دل عليه اللفظ في محل النطق، أي بغير واسطة؛ كدلالة قوله تعالى: ﴿جَهَنَّمَ﴾ هـ ج هـ<sup>٨٧</sup> على تحريم التأفف، فخرج المفهوم، فإن دلالة اللفظ عليه لا في محل النطق، بل في محل السكوت كدلالة هذه الآية على تحريم الضرب»<sup>٨٨</sup>.

- إن الناظر إلى اصطلاحات علماء هذا القرن يجد أنهم لم يستحدثوا اصطلاحات جديدة بل اعتمدوا على مصطلحات من سبقهم، وذلك لاستقرار المصطلحات في القرون السابقة التي نضج فيها علم الأصول، أضف إلى ذلك أن القرن التاسع لم يشهد نموًا حقيقياً في العلم، كما كان في القرون التي سبقتة.

- علماء الأصول في هذا القرن يذكرون للمعنى الواحد أكثر من مصطلح، من ذلك قول المرادوي: «فمفهوم الموافقة: أن يكون المسكوت موافقاً للمنطوق في الحكم، ويسمى فحوى الخطاب ولحن الخطاب»<sup>٨٩</sup>.

### المطلب الثالث

الميزات المتعلقة بالحدود وطريقة الأصوليين في القرن التاسع في التعامل مع الحدود  
وتحتها مسألتان:

أولاً: تعريف الحدود لغة واصطلاحاً والفرق بين الحد والتعريف:

- الحد لغة: الحدود، جمع حدّ، وهو المنع، يقال: حددته عن كذا، أي: منعه، وحدت المرأة على زوجها وأحدت، إذا منعت نفسها الزينة، وسي حدّ العاصي حدّاً، لمنعه من المعاودة<sup>٩٠</sup>.

- الحد اصطلاحاً: هو القول الجامع المانع المفسر لاسم المحدود وصفته على وجه يحصره على معناه، فلا يدخل فيه ما ليس منه، ويمنع أن يخرج منه ما هو منه<sup>٩١</sup>.

وقيل: هو قول دالّ على ماهية الشيء<sup>٩٢</sup>.

- الفرق بين الحد والتعريف.

الحد والتعريف كلاهما شيء واحد عند الأصوليين، فإذا أطلقوا أحدهما قصدوا به الآخر: لأن المقصود من كل منهما تمييز المحدود أو المعرّف عن غيره.

أما المناطقة ففرقوا بينهما، قال الطوفي: والتعريف أعم من الحد، لأن التعريف يحصل بذكر لازم، أو خاصة، أو لفظ يحصل معه الاطراد والانعكاس، والحد لا يحصل إلا بذكر الجنس والفصل المتضمن لجميع ذاتيات المحدود، فكل حد تعريف، وليس كل تعريف حداً، لأنه قد لا يتضمن جميع الذاتيات<sup>٩٣</sup>.

ثانياً: طريقة الأصوليين في القرن التاسع في التعامل مع الحدود:

- اتبع الأصوليون أثناء بيانهم لمعاني المصطلحات طريقة الاختصار دون توسع في إيراد المعاني اللغوية أو ذكر الشواهد.

ومن أمثلة ذلك:

١. قول ابن إمام الكاملية<sup>٩٤</sup> في تعريف الإجماع: «ويطلق في اللغة لمعنيين: أحدهما: العزم. الثاني: الاتفاق. ويصح على الأول إطلاق اسم الإجماع على الواحد بخلاف الثاني»<sup>٩٥</sup>.

٢. قول ابن قايوان<sup>٩٦</sup> في تعريف الحقيقة: «الحقيقة في اللغة: ذات الشيء اللازمة له من حقه إذا لزم وثبت، وهي فعيلة بمعنى الثابت أو المثبت، والتاء لنقل الوصفية إلى الاسمية»<sup>٩٧</sup>.
٣. قول البرماوي في تعريف المجلد: «المجلد أصله من الجمل وهو الجمع، ونزيد هنا أن من معانيه اللغوية: الإيهام، من أجمل الأمر، أي: أهمه، ومنها التحصيل، من أجمل الشيء حصَّله»<sup>٩٨</sup>.
- كذلك فإنهم يذكرون المناسبة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي لكل مصطلح، فمن ذلك: قول الشوشاوي في تعريف الظاهر: «الظاهر لغة معناه: الواضح الراجح، وسي الظاهر في الاصطلاح بالظاهر مأخوذ من الظهور الذي هو الوضوح والرجحان»<sup>٩٩</sup>.
- وقوله أيضًا في تعريف الدلالة: «معناها في اللغة: الإرشاد؛ لأنك تقول دلَّ فلان فلانًا على كذا، إذا أرشده إليه».
- ومن ذلك قول ابن إمام الكاملية في تعريف المندوب: «وهو لغة: المدعو إليه، فسعي الفعل بذلك لدعاء الشارع إليه، وأصله المندوب إليه، ثم توسع بحذف حرف الجر»<sup>١٠٠</sup>.
- كذلك من طريقتهم أنهم يوردون جملة من الحدود ويقومون بمناقشتها ليخلصوا إلى تعريف واحد صحيح.

#### المبحث الرابع

ميزات النتائج الأصولية المتعلقة بالخلاف والاستدلال

أولاً: الميزات المتعلقة بالخلاف.

وتحتها أربعة مطالب:

- ◆ المطلب الأول: الميزات المتعلقة بتحرير محل النزاع.
- ◆ المطلب الثاني: الميزات المتعلقة ببيان سبب الخلاف.
- ◆ المطلب الثالث: الميزات المتعلقة بالأقوال.
- ◆ المطلب الرابع: الميزات المتعلقة ببيان نوع الخلاف وثمرته.

#### المطلب الأول

الميزات المتعلقة بتحرير محل النزاع

وتحتها نقاط:

أ. معنى «تحرير محل النزاع» لغةً واصطلاحاً.

المعنى اللغوي: وتفسير هذه الكلمة يكون بتفسير مفرداتها، فكلمة «تحرير»، معناها: البراءة من العيب والنقص<sup>١٠١</sup>، وكلمة «محلّ»: اسم مكان من حَلَّ يَحِلُّ، أي مكان حلول الشيء<sup>١٠٢</sup>، و«النزاع»، أي: المخاصمة والاختلاف والمغالبة<sup>١٠٣</sup>.

المعنى الاصطلاحي: هو تحديد المركز الذي جرى فيه الخلاف بين العلماء في هذه المسألة<sup>١٠٤</sup>.

وقيل هو: تمييز المسألة المختلف فيها عما يلتبس بها من مسائل مشابهة<sup>١٠٥</sup>.

ب. أهمية تحرير محل النزاع:

إن من أصول تحرير المسائل أن يحدد موضع النزاع فيها، فتحدد موضع النزاع وتحريره كفيل بتنظيم كلام المتنازعين وعدم تشتتاهما، كما أنه يقرب من وجهة نظر الطرفين المتنازعين.

#### ج. أمثلة لتحرير علماء القرن التاسع محل النزاع:

قال ابن الهمام في مسألة الخطاب بما لا يفهم: «ولا نزاع في عدم امتناع الخطاب بما لا يفهم... بل في وقوعه»<sup>١٠٦</sup>.

قال ابن إمام الكاملية في دلالة النبي على الفساد: «النبي إذا اقترن به ما يدل على الفساد أو الصحة، فلا شك في اعتباره، وليس من محل الخلاف... وقال صفى الدين الهندي: محل الخلاف في نهي التحريم، وأما التنزيه فلا خلاف فيه على ما يشعر به كلامهم، وصرح بذلك بعضهم...»<sup>١٠٧</sup>.

#### د. تنوع المناهج في تحريره:

- من طريقة العلماء في هذه المسألة أنهم أحياناً يذكرون الاتفاق والاختلاف والنزاع كما سبق، وأحياناً لا يصرحون بذلك بل يفهم من الكلام، من أمثلة الطريقة الثانية قول ابن الهمام في واضح اللغة: «والواضع للأجناس أولاً الله سبحانه، قول الأشعري، ولا شك في أوضاع آخر للخلق عِلْمِيَّة شخصية وغيرها جائز...»<sup>١٠٨</sup>.
- الإكثار من النقل في هذه المسألة.

- البدء بتحرير محل النزاع ثم ذكر الأقوال، وهذا تجده عند البرماوي، والشوشاوي، وغيرهما.

#### المطلب الثاني

#### الميزات المتعلقة ببيان سبب الخلاف

#### وتحتة نقطتان:

#### أ. فوائد معرفة سبب الخلاف.

١. من فوائد معرفة سبب الخلاف أنه يطلع الباحث على أسس المذاهب وأصولها.
٢. يفيد في معرفة ما إذا كان الخلاف حقيقياً أو صورياً.
٣. يفيد في معرفة مدى تأثير العلوم الشرعية بالعلوم العربية.

#### ب. الميزات المتعلقة ببيان سبب الخلاف في النتاج الأصولي لهذا القرن.

من ميزات بيان سبب الخلاف في هذا القرن ما يلي:

#### ١. التنصيص عليه:

نصَّ علماء هذا القرن في كتاباتهم على تبيين سبب الخلاف حال تناولهم للمسألة العلمية، وممن نصَّ على ذلك البرماوي في «الفوائد السنية»، والفتناري في «فصول البدائع»، وابن الهمام في «التحرير».

#### ٢. تنوع عباراتهم في الدلالة عليه:

اختلفت عبارات العلماء في ذكر عبارة سبب الخلاف، فمنهم من ذكرها هكذا باسمها، ومنهم من عبّر بلفظ «مثار الخلاف»<sup>١٠٩</sup>، و«مبنى الخلاف»<sup>١١٠</sup>، و«مرجع الخلاف»<sup>١١١</sup>، و«منشأ الخلاف»<sup>١١٢</sup>، و«مأخذ الخلاف».

#### ٣. ذكرهم أصل الخلاف ومنشأه:



درج العلماء في تناولهم المسألة على ذكر أصل الخلاف وسببه ومنشأه ليقف الباحث على سبب النزاع، فمن ذلك:

- ما قاله البرماوي في مسألة حمل المطلق على المقيد: «ومنشأ خلافهم في المسألة أمور: أحدها: أن المطلق هل هو ظاهر فيما يشمله أو نصٌّ فيه؟ فإن قلنا: نص فلا يحمل على المقيد بالقياس؛ لأنه يكون نسخًا، والنسخ بالقياس ممتنع...»<sup>١١٣</sup>.
- قول المحلي: «والتابعي المجتهد وقت اتفاق الصحابة معتبر معهم، فإن نشأ بعد، بأن لم يصبر التابعي مجتهدًا إلا بعد اتفاقهم فعلى الخلاف...»<sup>١١٤</sup>.

### المطلب الثالث

#### الميزات المتعلقة بالأقوال

وتحته نقطتان:

##### أ. مفهوم الأقوال:

الأقوال: هي الآراء والاعتقادات، يقال: هذا قول فلان، أي: رأيه وما ذهب إليه<sup>١١٥</sup>.

##### ب. صور تعامل علماء هذا القرن مع الأقوال:

من صور تعامل العلماء مع الأقوال:

##### ١. كثرة الأقوال:

المعروف عن المتأخرين كثرة ذكرهم للأقوال في المسألة الواحدة، سواء أكان ذلك في الشروحات أو الحواشي أو غيرها، فهم يذكرون الأقوال ثم يقومون بالشرح والتحليل والتفريع.

##### ٢. تنوع الأقوال:

فتجد الأصوليين مثلاً حال شرحهم يذكرون أقوالاً مختلفة، فيذكرون أقوالاً لغوية وتفريعات فقهية وأخرى عقديّة وحديثية، وهذا محمود إذا كان يخدم أصل المسألة التي هم بصددتها. كما أنك تجد اختلاف القائلين بين فقهاء ومحدثين ومفسرين ولغويين وفي الاعتقاد بين أهل السنة وغيرهم.

##### ٣. الإيهام في نسبة الأقوال إلى أصحابها:

أكثر العلماء عمومًا والأصوليين خصوصًا لا ينسبون الأقوال إلى قائلها فإما لا يذكرون صاحب القول أو يهيمون بعبارات، مثل: «قوم»، «طائفة»، «بعض»، «آخرون»، «وقيل»، إلى آخره.

##### ٤. الاهتمام بأراء المذهب الشافعي:

### المطلب الرابع

#### الميزات المتعلقة ببيان نوع الخلاف وثمرته

وتحته نقطتان:

##### أ. تعريف الخلاف وبيان أنواعه:

الخلاف هو: منازعة تجري بين متعارضين لتحقيق حق أو لإبطال باطل<sup>١١٦</sup>.

والخلاف نوعان: حقيقي ولفظي.

الخلاف الحقيقي: هو الخلاف الذي يترتب عليه آثار شرعية مختلفة وأحكام متباينة<sup>١١٧</sup>.

الخلاف اللفظي: هو ما يرجع فيه الخلاف إلى التسمية والاصطلاح<sup>١١٨</sup>.

ب. ثمرة معرفة الخلاف:

لمعرفة الخلاف فوائد ينبي عليها، منها:

١. يفيد في تصور المسألة تصورًا دقيقًا.
٢. يفيد في معرفة الخلاف المعتبر من غيره.
٣. يعطي للباحث معرفة وقدرة على الاستنباط، وتطبيق القواعد النظرية بشكل عملي.

ثانيًا: الميزات المتعلقة بالاستدلال

وتحتها ثلاثة مطالب:

- ◆ المطلب الأول: الميزات المتعلقة بالاستدلال باللغة.
- ◆ المطلب الثاني: الميزات المتعلقة بالاستدلال بالمنقول.
- ◆ المطلب الثالث: الميزات المتعلقة بالاستدلال بالمعقول.

المطلب الأول

الميزات المتعلقة بالاستدلال باللغة

وتحتها نقطتان:

أ. مفهوم اللغة:

يختلف مفهوم اللغة عند كل طائفة، فعند اللغويين هي عبارة عن أصوات يعبر بها كل قوم عن أغراضهم<sup>١١٩</sup>.

وعند الأصوليين، هي كل لفظ وضع لمعنى<sup>١٢٠</sup>.

ب. الميزات المتعلقة باستدلال أصولي هذا القرن باللغة:

١. كثرة الاستدلال في المسائل الأصولية باللغة.

وذلك إما لكثرة الموضوعات الأصولية المتعلقة باللغة، أو لتداخل علوم العربية وتمازجها بالعلوم الأخرى، فلا تكاد تجد علمًا من العلوم إلا ويحتاج إلى اللغة لتكشف ما يعتري العلم من الغموض.

٢. تنوع طرق استدلالهم باللغة على المسائل الأصولية:

- فأحيانًا تجدهم يستدلون بإجماع أهل اللغة على مسألة ما، من ذلك قول ملا خسرو في

الاستدلال على أن المندوب مأمور به، فقال: «الثاني: اتفاق أهل اللغة على أن الأمر ينقسم

إلى أمر إيجاب وأمر نذب، ومورد القسمة مشترك»<sup>١٢١</sup>.

- وأحيانًا أخرى يستدلون بقول لبعض أهل اللغة المعتبرين في الاستشهاد والتدليل على مسألة،

فيذكرون مثلًا قولًا للخليل، وتلميذه سيبويه، والفراء، والأخفش، وغيرهم.

- وتارة يستدل الأصوليون باستقراء اللغة، مثال ذلك قول المرادوي: «...واستقراء لغة العرب دلنا

على أن اسم الفاعل لا يطلق على شيء إلا ويكون المعنى المشتق منه قائمًا به، وهو يفيد

القطع بذلك»<sup>١٢٢</sup>.

المطلب الثاني



ب. صور الاستدلال بالمعقول في مؤلفات هذا القرن.

١. الاستدلال بالعقل المحض.

من ذلك قول ابن الهمام: «التعبد بخبر الواحد جائز عقلاً خلافاً لشذوذ، لنا: القطع بأنه لا يستلزم محالاً، فكان جائزاً»<sup>١٣٣</sup>.

٢. الاستدلال بالاستقراء.

من ذلك قول ابن عبد الهادي في العقل: «ويختلف باختلاف الأشخاص، فعقل بعض الناس أكثر من بعض، قاله أصحابنا، لأننا نجد ذلك بالاستقراء، فمنهم تام العقل، ومنهم الناقص»<sup>١٣٤</sup>.

٣. الاستدلال بالقياس:

من ذلك قول الشوشاوي: «ووجه اشتراط الأربعة في الخبر المتعلق بأحكام الزنا قياس الرواية على الشهادة»<sup>١٣٥</sup>.

٤. الاستدلال بالملازمة:

والملازمة: هي كون أحد الشئيين ملازمًا للآخر لا ينفك عنه، فيستدل بوجود الملزوم على وجود اللازم لاستحالة وجود ملزوم لا لازم له<sup>١٣٦</sup>.

ومثال استدلالهم بالملزوم قول ملا خسرو في الاستدلال على اشتراط التواتر فيما يتعلق بهيئات القراءة: «لولم تكن متواترة لزم أن يكون بعض القرآن غير متواتر واللازم باطل»<sup>١٣٧</sup>.

\* \* \*

الخاتمة

وفيها أهم النقاط والتوصيات المستفادة من خلال البحث

أولاً: أهم نتائج البحث:

إن مما لا شك فيه أن القراءة مما يزيد في العقل كملاً ورجحاناً، وإنه مهما يكن من كتاب، فإنه لا يخلو من فائدة، وإن من أهم ما توصلت إليه من نتائج هذا البحث

- ١- تباينت مناهج الأصوليين في مشربهم ومسلكتهم في تناول قضايا الأصول.
- ٢- كذلك اختلفت مناهجهم في التصنيف تبعاً لاختلاف تناولهم لقضايا الأصول.
- ٣- لقد بدا لي جلياً دور علماء الأمة في استظهار الأصول وتقعيد القواعد وحسن إسقاطها على الأحكام وإناطتها بها.

٤- لقد كان للقرن التاسع من منتوج أصولي ونضوج فكري، ما ليس لغيره من كثير من القرون، ولعل ذلك بسبب استوائه على سوقه بعد أن وطدت له القرون السابقة عليه من التنقيح والتحقيق ما أدى به إلى ما آل إليه.

ثانياً: توصيات البحث:

- ١- يوصي الباحث من خلال بحثه بضرورة عقد الدورات والمؤتمرات التي تُعنى بالبحث في موضوع أصول الفقه عامةً.
- ٢- وكذلك يوصي الباحث بضرورة مد يد العون المادي والمعنوي للطلبة للقيام بنظير مثل هذه الأبحاث.
- ٣- ويوصي الباحث بقراءة الأبحاث المستقلة التي تسلط الضوء على جزئية معينة في مادة أو في معين؛ فإنه يكون فيه من الجهد والتحقيق ما لا يكون في غيرها.

#### ثبت المصادر والمراجع

- ابن العراقي، ولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم، الفيث الهامع شرح جمع الجوامع، المحقق: محمد تامر حجازي، (لبنان: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).
- ابن إمام الكاملية، كمال الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن، تيسير الوصول إلى منهاج الأصول، المحقق: عبد الفتاح أحمد قطب الدخيمسي، (مصر: دار الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، (لبنان: دار عالم الكتب، ط٧، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م).
- ابن جني، أبو الفتح عثمان الموصلي، الخصائص، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط٤، د. ت)
- ابن خلدون، ولي الدين، عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، المحقق: عبد الله محمد الدرويش، (لبنان: دار يعرب، ط١، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م).
- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الحنفي، حاشية ابن عابدين، (لبنان: دار الفكر، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).
- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، (لبنان: دار الفكر، د. ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م).
- ابن قawan، الحسين أحمد بن محمد الشافعي، التحقيقات في شرح الورقات، المحقق: الشريف سعد بن عبد الله (عمان: دار النفائس، ط١، ١٤١٩هـ).
- ابن منظور، الإفريقي، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، لسان العرب، (لبنان: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ).
- الأصفهاني، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن أبو الثناء، بيان المختصر (شرح مختصر ابن الحاجب)، المحقق: محمد مطهر بقا، (السعودية: دار المدني، ط١، ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م).
- الباقلاني، القاضي محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، التقريب والإرشاد الصغير، المحقق: عبد الحميد بن علي أبو زنيد، (لبنان: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).
- البرماوي، شمس الدين محمد بن عبد الدائم، الفوائد السنية، المحقق: عبد الله رمضان موسى، (السعودية: دار النصيحة، ط١، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م).
- التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، تحقيق: د. علي دحروج، (لبنان: مكتبة لبنان ناشرون، ط١، ١٩٩٦م).
- الجرجاني علي بن محمد بن علي الزين الشريف، التعريفات، (لبنان: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- الجرجاني، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي، دلائل الإعجاز، المحقق: محمود محمد شاکر، (مصر: مطبعة المدني بالقاهرة، ط٣، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م).

- جميل بن عبد المحسن الخلف، علم أصول الفقه في القرن السابع الهجري، (السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود، د. ط، ١٤٢٨هـ).
- الجويني، إمام الحرمين، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، البرهان في أصول الفقه، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، (لبنان: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م).
- الجويني، إمام الحرمين، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، التلخيص في أصول الفقه، المحقق: عبد الله جولم النبالي، (لبنان: دار البشائر الإسلامية، د. ط، د. ت).
- حاجي خليفة مصطفى بن عبد الله كاتب جليي القسطنطيني، كشف الظنون، (العراق: مكتبة المثنى، د. ط، ١٩٤١م).
- عبد الفتاح خضر، أزمة البحث العلمي في العالم العربي، (السعودية: مكتب صلاح الحجيلان، ط٣، ١٤١٢هـ).
- الدهلوي، أحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين، الإنصاف في بيان أسباب الاختلاف، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، (بيروت: دار النفائس، ط٢، ١٤٠٤هـ).
- أبو بكر الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحنفي، مختار الصحاح، المحقق: يوسف الشيخ محمد، (لبنان: المكتبة العصرية، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م).
- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، تاج العروس، المحقق: علي شيري، (لبنان: دار الفكر، د. ط، د. ن).
- السمرقاني، أبو عبد الله الحسين بن علي بن طلحة الجرجاني، رفع النقاب عن تنقيح الشهاب، المحقق: محمد بن محمد السراح، (السعودية: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، الموافقات، لمحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (مصر: دار ابن عفان، ط١، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م).
- الطوفي، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الصرصري، شرح مختصر الروضة، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (لبنان: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).
- عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي، البحث العلمي، (الرياض: مطبعة الملك فهد الوطنية، ط٦، ١٤٣٣هـ).
- عبد الفتاح محمد العيسوي، مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث، (مصر: دار الراتب الجامعية، ط٤، ١٩٩٧م).
- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، الفكر الأصولي، (لبنان: دار الشروق، ط١، ١٤٠٣هـ).
- عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان، منهج البحث في الفقه الإسلامي، (السعودية، المكتبة المكية، ط١، ١٩٩٦م).
- علي حسب الله، أصول التشريع الإسلامي، (بيروت: دار الفكر العربي، ط١، ٢٠١١م).
- الفيروزآبادي، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، (لبنان: مؤسسة الرسالة، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م).
- الفيومي أبو العباس أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير، (لبنان: المكتبة العلمية، د. ط، د. ت).
- قطب مطفي سانو، معجم اصطلاحات أصول الفقه، (سوريا: دار الفكر، د. ط، ٢٠٠٠م).
- الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني القريبي، الكليات، المحقق: عدنان درويش، (لبنان: مؤسسة الرسالة، د. ط، د. ت).
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، (مصر: دار الدعوة، د. ط، د. ت).
- المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد الشافعي، شرح الورقات في أصول الفقه، المحقق: حسام الدين بن موسى عفانة، (فلسطين: جامعة القدس، ط١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- محمد الخضري، أصول الفقه، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، د. ط، ١٩٦٩م).
- محمد رواس قلعي - حامد صادق قنبي، معجم لغة الفقهاء، (عمان: دار النفائس، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

- المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان الحنبلي، التحرير شرح التحرير، المحقق: د. عبد الرحمن الجبرين، وآخرون، (السعودية: مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م).
  - مصطفى سعيد الخن، دراسة تاريخية للفقهاء وأصوله، (سوريا: الشركة المتحدة للتوزيع، ط١، ١٤٠٤هـ).
  - المطيعي، محمد نجيب، سلم الوصول شرح نهاية السؤل، (لبنان: عالم الكتب، د. ط، د. ت).
  - منلا خسرو، مرآة الأصول شرح مرقاة الوصول، (مصر: المكتبة الأزهرية للتراث، ط١، د. ت).
  - يعقوب بن عبد الوهاب الباحثين، طرق الاستدلال ومقدماتها، (السعودية: مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢٢هـ).
- الهوامش

- ١ ينظر: معجم مقاييس اللغة ٣/٥، لسان العرب ٣٨٣/٢، مادة نَهَجَ.
- ٢ المائدة: ٤٨.
- ٣ ينظر: مناهج البحث العلمي في الفكر الإسلامي والفكر الحديث، عبد الرحمن العيسوي ص ١٣.
- ٤ ينظر: أزمة البحث العلمي في العالم العربي، عبد الفتاح خضرم ص ١٢.
- ٥ المنهج التجريبي هو: منهج البحث في الظواهر الطبيعية في الوقت الحاضر بمنهج الاستقراء أو المنهج التجريبي، ويتكون هذا المنهج من ثلاث خطوات هي، الملاحظة والتجربة، والفرض، وتحقيق الفرض، ولم يصل الأوروبيون إلى هذا المنهج كما هو عليه اليوم مرة واحدة، بل تطور هذا المنهج عبر عصور متعاقبة من الفكر الأوروبي. وقد بدأ المنهج التجريبي في أوروبا في القرن الثالث عشر عندما دعا روجر بيكون إلى الاعتماد على التجربة والتخلي عن التفكير الأرسطي. المنهج العلمي للإمام ابن تيمية ص: ٣٤.
- ٦ وإن مما تميزت به الحضارة الإسلامية: المنهج الاستقرائي، والذي جاء نتيجة معاناة وتجربة، اكتشفوا على أثرهما -وبشكل علمي- عقم المنهج اليوناني القائم على القياس الصوري أي: الشكلي؛ لذا منهج البحث الإسلامي لم يهتم فقط بالتركيز على بعض الخطوات المنهجية الرئيسية مثل: جمع المعلومات الحسية لمشاهدتها تمهيدا لدراستها، واعتماد الشك كأسلوب يوصل إلى اليقين، والحكم القائم على الدليل والبرهان، وإنما تعدى ذلك إلى إرساء قواعد ما يمكن أن يسمى بأداب البحث العلمي التي تعد مكملة لنظرة الإسلام الشاملة لمتطلبات الإنسان المادية. مناهج البحث في العلوم السياسية ص: ٥٣.
- ٧ ينظر: مناهج البحث العلمي، عبد الرحمن العيسوي ص ١٣.
- ٨ ينظر: دراسة تاريخية للفقهاء وأصوله، الخن ص ١٨٩، وعلم أصول الفقه، عبد العزيز بن عبد الرحمن الربيعية ص ١٨٩.
- ٩ انظر في هذا: أصول الفقه، للخضري ص ٨، والفكر الأصول ص ٤٤٩، ومدرسة المتكلمين ص ٤٠٤.
- ١٠ ينظر: مقدمة ابن خلدون ص ٨١٧، ٨١٦.
- ١١ إمام الحرمين: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، توفي بنيسابور سنة (٤٧٨هـ)، له مصنفات كثيرة، منها غياث الأمم والنتيحات الظلم والعقيدة النظامية في الأركان الإسلامية والبرهان في أصول الفقه، ونهاية المطلب في فقه الشافعية. ينظر: طبقات الشافعيين (٤٦٦/١)، طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٢٥٥/١).
- ١٢ محمد بن محمد بن محمد الطوسي، أبو حامد الغزالي، حجة الإسلام، لزم إمام الحرمين أبا المعالي حتى تخرّج عن مدة قريبة، وصار أنظر أهل زمانه، وواحد أقرانه، من مصنفاته: «معارج القدس في أحوال النفس»، «إحياء علوم الدين»، «الوجيز»، وغير ذلك، توفي: في يوم الاثنين رابع عشر جمادى الآخرة سنة (٥٠٥ هـ). ينظر: تاريخ بغداد (٢١/٢٧)، سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٢٢/١٩).
- ١٣ القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار، المتكلم، شيخ المعتزلة، من كبار فقهاء الشافعية. روى عن: علي بن إبراهيم بن سلمة، وعبد الرحمن بن حمدان الجلاب، من مؤلفاته: (شرح الأصول الخمسة) و (العُدّة في أصول الفقه) و (شرح المقالات). توفي سنة ٤١٥ هـ. انظر: سير أعلام النبلاء (١٧/٢٤٤، ٢٤٥)، الوافي بالوفيات (١٨/٢٠، ٢١)، الوفيات والأحداث (ص ٥٣).
- ١٤ محمد بن علي بن الطيب، أبو الحسين البصري، المتكلم على مذهب المعتزلة، كان جيد الكلام مليح العبارة غزير المادة، إمام وقته، وله التصانيف الفائقة في أصول الفقه، منه المعتمد وهو كتاب كبير، وله كتاب

- غرر الأدلة في مجلد كبير، وشرح الأصول الخمسة، توفي ببغداد سنة ٤٣٦ هـ. ينظر: وفيات الأعيان (٤/ ٢٧١)، الدر الثمين في أسماء المصنفين (ص: ١٢٩).
- ١٥ هو: محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي الإمام فخر الدين الرازي القرشي التيمي، البكري، الشافعي، المفسر، المتكلم. ولد سنة (٥٤٤ هـ)، واشتغل على والده، وكان من تلامذة محيي السنة البغوي، وتصانيفه في علم الكلام والمعقولات سائرة، وله «التفسير الكبير» و«المحصول في أصول الفقه»، وغيرها. توفي سنة (٦٠٦ هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٤/ ٢٤٩)، تاريخ الإسلام (١٣٧/١٣).
- ١٦ هو: أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم، الثعلبي، سيف الدين، الأمدي، الأصولي المتكلم. ولد بعد سنة (٥٥٠ هـ) بمدينة أمد، كان حنبلياً، ثم انتقل إلى مذهب الشافعي، وأتقنه، وتفنن في علم النظر وأحكم الأصولين والفلسفة وسائر العقليات. توفي سنة (٦٣٢ هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (٣٠٦/٨)، وميزان الاعتدال (٢٥٩/٢).
- ١٧ أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، أبو العباس، شهاب الدين الصنهاجي القرافي، وهو مصري المولد والمنشأ، توفي سنة (٦٨٤ هـ)، له مصنفات جليلة في الفقه والأصول، منها (أنوار البروق في أنواء الفروق) أربعة أجزاء، و (الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرف القاضي والإمام) و (الذخيرة) في فقه المالكية. ينظر: الوافي بالوفيات (٧٢/١)، الديباج المذهب (٢٣٦/١).
- ١٨ هو: أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشيرازي، أبو الخير، ناصر الدين البيضاوي: قاض، مفسر، علامة. ولد في المدينة البيضاء وولي قضاء شيراز مدة. وصرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز فتوفي فيها. من تصانيفه أنوار التنزيل وأسرار التأويل وطوابع الأنوار وتحفة الأبرار شرح مصابيح السنة ومات سنة (٦٨٥ هـ). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى (١٥٥/٨)، طبقات المفسرين للداوودي (١/ ٢٤٨).
- ١٩ هو: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، روي عن: ابن البواقي، تقي الدين الزرياني، النصر الفاروقي، روي عنه: مجد الدين عبد الرحمن بن محمود، ابن كاتب المرح القوسي الصعيدي، له: «بغية السائل في أمهات المسائل» «الإكسبر في قواعد التفسير»، «النواضر في الأشباه والنظائر»، توفي سنة ٧١٦ هـ. ينظر: الوافي بالوفيات (٤٣/١٩)، العبر في خير من غير (٤٤/٤).
- ٢٠ هو: علي بن محمد بن الحسن بن عبد الكريم، البزدوي. وهو من سكان سمرقند، ونسبته إلى (بзде) قلعة بقرب نسف. فقيه ما وراء النهر، وأستاذ الأئمة، وصاحب الطريقة على مذهب أبي حنيفة. له كتاب "المبسوط"، وشرح "الجامع الكبير" وشرح "الجامع الصغير" وكتابه في "أصول الفقه" مشهور. توفي سنة (٤٨٢ هـ)، ودفن بسمرقند. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٣٧٢)، تاج التراجم (ص: ٢٠٥-٢٠٦).
- ٢١ هو: عبيد الله بن مسعود بن عبيد الله بن محمود، المحبوبي البخاري الحنفي، فقيه، أصولي، جدلي، محدث، مفسر، نحوي، لغوي، أديب، بياني، متكلم، منطقي. صدر الشريعة الأصغر ابن صدر الشريعة الأكبر عالم محقق، وحبر مدقق. له تصانيف مفيدة، منها: «التنقيح» في أصول الفقه، وشرحه المسمى بـ«التوضيح» و«شرح الوقاية» لجدده محمود و«النقاية مختصر الوقاية» مات سنة (٧٤٧ هـ). ينظر: تاج التراجم لابن قطلوبغا (ص: ٢٠٣)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٢/ ٣٢٤)، الفوائد البهية في تراجم الحنفية (ص: ١٠٩).
- ٢٢ هو: ابن الهمام العلامة كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد، من شيوخه: السراج قارئ الهداية، وابن الشحنة، وغيرهم، له: «فتح القدير في شرح الهداية» و«التحريير في أصول الفقه»، و«زاد الفقير» توفي سنة: (٨٦١ هـ)، ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة (١/ ٤٧٤)، سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣/ ١٨٢)، الأعلام للزركلي (٦/ ٢٥٥).
- ٢٣ محب الله بن عبد الشكور البهاري الهندي: قاض، من الأعيان. من أهل " بهار " وهي مدينة عظيمة شرقي پورب، بالهند. مولده في موضع يقال له " كره " بفتحيتين. ولي قضاء لكهنو، ثم قضاء حيدر اباد الدكن، ثم ولي صدارة ممالك الهند، ولقب بفاضل خان، من مصنفاته، مسلم الثبوت في أصول الفقه، والجواهر الفرد، وسلم العلوم في المنطق. توفي سنة ١١١٩ هـ ينظر: الأعلام للزركلي (٥/ ٢٨٣)، معجم المؤلفين (٨/ ١٧٩).
- ٢٤ ينظر: المقدمة ص ٨١٦.
- ٢٥ الواضح في أصول الفقه، لمحمد حسين عبد الله ص ٣٦.



- ٢٦ الواضح في أصول الفقه، لمحمد حسين عبد الله ص ٣٧.
- ٢٧ ينظر: المقدمة ص ٨١٨، ٨١٧.
- ٢٨ هو كتاب الفصول في الأصول، من أهم كتب أصول الفقه على المذهب الحنفي، تأليف الإمام: الجصاص: أحمد بن علي الرازي الحنفي، أبو بكر، المتوفى سنة ٣٧٠هـ، وقد طبع الكتاب في وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت سنة ١٤٠٥هـ، بتحقيق: د. عجيل النشمي.
- ٢٩ هو كتاب تقويم الأدلة في أصول الفقه، للقاضي، الإمام، أبي زيد: عبيد الله بن عمر الدبوسي، الحنفي، المتوفى: سنة ٤٣٠هـ، وشرحه: الإمام، فخر الإسلام: علي بن محمد البزدوي، الحنفي، المتوفى: سنة ٤٨٢هـ، وهو: شرح حسن، اعتبره العلماء الحنفية. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (١/ ٤٦٧)، هدية العارفين (١/ ٦٤٨)..
- ٣٠ أصول البزدوي، ويسمى: كنز الوصول إلى معرفة الأصول، تأليف العلامة فخر الإسلام أبو الحسن علي بن محمد البزدوي الحنفي المتوفى سنة ٤٨٢هـ، وهو متن مشهور في أصول الفقه على مذهب الحنفية. ينظر: إيضاح المكنون (٤/ ٣٨٨).
- ٣١ تمهيد الفصول في الأصول. ويسمى أصول السرخسي، تأليف: المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي أبو بكر. يُعدُّ هو و«أصول البزدوي» من الكتب المهمة، حيث هدبا علم أصول الفقه، فصار معول الفقهاء؛ وبهما شرحا كتب الإمام محمد بن الحسن. وفقهاء الأحناف إذا قالوا في الأصول: اتفق الشيخان، فيعنون: «السرخسي» و«البزدوي». ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ٢٠٠١)، الإبحار في جمع الأسفار (ص: ١٦٥).
- ٣٢ هو كتاب منار الأنوار في أصول الفقه، تأليف الإمام أبي البركات: عبد الله بن أحمد، المعروف: يحافظ الدين النسفي، المتوفى: سنة ٧١٠هـ، وهو: مع صغر حجمه، ووجازة نظمه، بحر محيط بدر الحقائق، وكنز أودع فيه نقود الدقائق، ومع هذا، لا يخلو من نوع التعقيد، والحشو، والتطويل؛ فحرره: الكافي الأخصاري في مختصره، الموسوم: (بسمت الوصول)، وأحسن تحريره. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ١٨٢٣).
- ٣٣ ينظر: علم أصول الفقه للربيعه ص ٢١٣.
- ٣٤ ينظر: أصول التشريع الإسلامي، لعلي حسب الله ص ١٦، وعلم أصول الفقه، لخلاف ص ١٨.
- ٣٥ ينظر: أصول الفقه للخضري ص ١١، علم أصول الفقه للربيعه ص ٢١٥.
- ٣٦ ينظر: كشف الظنون ١/ ٢٣٦، ٢٣٥، وعلم أصول الفقه في القرن السابع ١/ ٥١٠، ٥٠٩.
- ٣٧ محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني، أو الأصبهاني: مفسر، كان عالما بالعقليات. ولد وتعلم في أصفهان. ورحل إلى دمشق فأكرمه أهلها، وأعجب به ابن تيمية. وانتقل إلى القاهرة فبنى له الأمير (قوصون) الخانقاه بالقرافة، ورتبه شيخاً فيها، فاستمر الى أن مات بالطاعون في القاهرة، من مصنفاته: أنوار الحقائق الربانية، بيان معاني البديع، شرح فصول النسفي. توفي سنة ٧٤٩هـ. ينظر: طبقات الشافعية للإسنوي (١/ ٨٦)، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبه (٣/ ٧١).
- ٣٨ علي بن الحسين بن القاسم بن منصور بن علي الموصللي، الشافعي، المعروف بابن شيخ العيونية، وقرأ القراءات على الشيخ عبد الله الواسطي الضرير وأخذ الشاطبية عن الشيخ شمس الدين ابن الوراق. من آثاره: نظم كتاب الحاوي الصغير للقزويني في فروع الفقه الشافعي، شرح منتهى السؤل والامل في علمي الاصول والجدل، شرح مفتاح العلوم للسكاكي، وشرح بديع النظام بين كتابي البزدوي والاحكام لابن الساعاتي. توفي سنة ٧٥٥هـ. ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٤/ ٥٠)، الوافي بالوفيات (٢١/ ٣٩).
- ٣٩ هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي، أبو نصر تاج الدين السبكي، قاضي القضاة المؤرخ الباحث، ولد في القاهرة، وانتقل إلى دمشق مع والده فسكنها، وكان طلق اللسان، قوي الحجة، انتهى إليه القضاء في الشام وعزل، وتعصب عليه شيوخ عصره فاتهموه بالكفر واستحلال شرب الخمر، وأتوا به مقيداً مغلولاً من الشام إلى مصر، ثم أفرج عنه وعاد إلى دمشق، فتوفي بالطاعون، قال ابن كثير: جرى عليه من المحن والشدائد ما لم يجر على قاض مثله، من تصانيفه: «طبقات الشافعية الكبرى» و«جمع الجوامع»، توفي سنة (٧٧١ هـ). ينظر: «الدرر الكامنة» لابن حجر (٢/ ٤٢٥) «الأعلام» للزركلي (٤/ ١٨٤).
- ٤٠ هو محمد بن بهادر بن عبد الله، أبو عبد الله، بدر الدين، الزركشي. فقيه شافعي أصولي. تركي الأصل، مصري المولد والوفاة، له تصانيف كثيرة في عدة فنون. من تصانيفه: "البحر المحيط" في أصول الفقه،

- و"إعلام الساجد بأحكام المساجد"، و"الدباج في توضيح المنهاج". (ولد سنة ٧٤٥هـ - وتوفي سنة ٧٩٤هـ).  
 ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (٥ / ١٣٣).
- ٤١ الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (٨١٢ - ٨٩٣ هـ)، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م (١ / ٣٩٨).
- ٤٢ الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع للكوراني (١ / ٣٩٩).
- ٤٣ شرح مختصر الروضة، لمؤلف: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولى: ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م (٢ / ٦٠).
- ٤٤ جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد، الزيلعي، الحنفي. اشغل كثيرًا وسمع من أصحاب النجيب وأخذ عن الفخر الزيلعي، وعن القاضي علاء الدين ابن التركماني، وغير واحد. وصنف التصانيف النافعة منها: نصب الراية تخريج أحاديث الهداية، وتخريج أحاديث الكشاف، وغيرهما. توفي بالقاهرة سنة (٧٦٢هـ) ينظر: الدرر الكامنة (٣/٩٥)، ولحظ الألاحظ بذيل طبقات الحفاظ (ص: ٨٨).
- ٤٥ نصب الراية، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م (١ / ٣١٤).
- ٤٦ شرح الكوكب المنير (٢ / ٢١١).
- ٤٧ روضة الناظر وجنة المناظر لابن قدامة المقدسي (١ / ٣٧٦).
- ٤٨ شرح الكوكب المنير (٢ / ٢١١).
- ٤٩ المطلع على ألفاظ المقنع للبعلي (١ / ٤٨٢).
- ٥٠ العدة في أصول الفقه (١ / ١٧٤).
- ٥١ الإحكام في أصول الأحكام للأمدي (٣ / ١٨٥).
- ٥٢ مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (٤ / ٦).
- ٥٣ يوسف: ٢٥.
- ٥٤ ينظر: المصباح المنير ص ٢٦، مادة بوب، تاج العروس ١/١٥٣، مادة بوب.
- ٥٥ ينظر: الكليات، للكفوي ص ٢٤٩، معجم اصطلاحات أصول الفقه، قطب سانو ص ١٠٢.
- ٥٦ ينظر: مختار الصحاح ص ١١٧، لسان العرب ١/٤٠٩، مادة رتب.
- ٥٧ ينظر: التعريفات للجرجاني ص ٧٠.
- ٥٨ أبو القاسم، محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، روى عن: أبي منصور نصر الحارثي، وأبي سعد الشَّقَّاني، وروى عنه: إسماعيل بن عبد الله الخوارزمي، وأبو سعد أحمد ابن محمود الشاشي، وأبو طاهر السلفي، وغيرهم، له: الكشاف، أساس البلاغ، المفصل، وغير ذلك، توفي: سنة (٥٣٨ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي (١٧ / ١٥)، طبقات المفسرين للسيوطي (ص: ١٢٠).
- ٥٩ الكشاف ١ / ٩٧، ٩٨.
- ٦٠ البرهان ١ / ٣٦٥.
- ٦١ هو: أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد، ابن جزي الكلبي، فقيه من العلماء بالأصول واللغة. ولد سنة (٦٩٣ هـ)، وهو من أهل غرناطة، قرأ على أبي جعفر بن الزبير، وأبي الحسن بن سمعون، من كتبه: «القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية» و«التسهيل لعلوم التنزيل»، و«وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم» وغيرهم، توفي سنة (٧٤١ هـ). ينظر: الإحاطة في أخبار غرناطة (٣ / ١٠) والدرر الكامنة في أعيان المائة (٥ / ٨٩).
- ٦٢ القوانين الفقهية ص: ٧.
- من شراح تنقيح الفصول<sup>63</sup>
- شرح تنقيح الفصول، هو للقرافي أيضًا فهو صاحب المتن والشرح، وشرح تنقيح الفصول للقرافي هو أول شروح الكتاب وأكثرها شهرة؛ لأهميته فالشارح هو المؤلف، ولا شك أنه أدري بمقاصده من غيره.
- التوضيح في شرح التنقيح: لأبي العباس أحمد بن عبد الرحمن القروي الشهير بحلولو المتوفى سنة ٨٩٨هـ.

- رفع النقاب عن تنقيح الشهاب: لأبي علي حسين بن علي الشوشاوي، وقد حوى زبدة شرح المؤلف، وكمل نقص الكتاب، ورتب مسائل فصوله، وأضاف عليه فوائد واستدراكات، ونكت من شروحات مفقودة. من شروح الورقات: 64
- شرح الورقات " للشيخ تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم الفركاح المتوفي سنة (٦٩٠هـ) رحمه الله تعالى، قام بتحقيقه ودرسته الشيخ عبد الحكيم مالك لنيل درجة الماجستير من جامعة الملك سعود - كلية التربية قسم الدراسات الإسلامية سنة (١٤١٦/١٤١٧هـ) .
- التحقيقات في شرح الورقات " للشيخ العلامة الحسين بن أ؛ مد بن محمد الكيلاني الشافعي المكي المعروف بابن قawan، المتوفي سنة (٨٨٩هـ) رحمه الله تعالى، نشر دار الفنائس بالأردن، بتحقيق ودراسة الدكتور الشريف سعد بن عبد الله بن حسين الشريف، الطبعة الأولى سنة (١٤١٩هـ) في مجلد.
- قررة العين في شرح ورقات إمام الحرمين " تأليف الشيخ العلامة محمد بن محمد الرعيبي المعروف بالحطاب المتوفي سنة (٩٥٤هـ) رحمه الله تعالى، طبع في مطابع الرياض سنة (١٣٧٥هـ) على نفقة الشيخ عبد العزيز بن محمد الشثري رحمه الله تعالى في (٣٥) صفحة، وطبع ثانية في مطبعة سفير بالرياض نشر دار ابن خزيمة للنشر والتوزيع سنة ١٤١٣هـ.
- ٦٥ محمد بن محمد بن عمر الأخرسيكي، حسام الدين: فقيه حنفي أصولي. من أهل (أخسيكث) من بلاد فرغانة. من مصنفاته كتاب (المنتخب في أصول المذهب) ويعرف بالمنتخب الحسامي، نسبة إلى لقبه (حسام الدين) شرحه جماعة، منهم عبد العزيز بن أحمد البخاري. توفي سنة ٦٤٤هـ. ينظر: تاج التراجم (ص: ٢٤٥)، الأعلام للزركلي (٧/ ٢٨).
- ٦٦ محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عاصم الأندلسي، الغرناطي أبو بكر، فقيه، أصولي، فرضي، ناظم ولد في ١٢ جمادى الأولى، من تصانيفه: نظم أراجيز تحفة الأحكام، أرجوز تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام، الأمل المرقوب في قراءة يعقوب، إيضاح المعاني في القراءات الثمان، نيل المنى في اختصار الموافقات، أرجوزة مهيع الوصول إلى علم الأصول من الأصول الصغرى. توفي سنة ٨٢٩هـ. ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ٤٩١)، معجم المؤلفين (١١/ ٢٩٠).
- ٦٧ هو: أبو عبد الله شمس الدين محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي، العسقلاني الأصل، ولد في مصر سنة (٧٦٣هـ)، كان شافعي المذهب، ولازم البدر الزركشي، وسمع من البلقيني، وابن الملقن، وبرع في الفقه والنحو والحديث والأصول، ومن أشهر مصنفاته: كتاب جمع العدة لفهم العمدة، والألفية في الأصول، وغيرهما. توفي سنة (٨٣١هـ). ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة (٤/ ١٠٣)، والبدر الطالع (١٨١/٢).
- ٦٨ علي بن سليمان بن أحمد بن محمد العلاء المرادوي ثم دمشقي الصالحي الحنبلي ويعرف بالمرادوي شيخ المذهب، الإمام الفقيه الأصولي النحوي الفرضي المحدث، من تصانيفه: "الإنصاف تصحيح المقنع" و "تصحيح الفروع"، وكتاب "التنقيح في تصحيح المقنع". ولد سنة عشرين ٨٢٠هـ بمردا، ومات في جمادى الأولى سنة ٨٨٥هـ بالصالحية ودفن بالروضة. ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٥/ ٢٢٥)، الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد (١/ ١٠٠).
- ٦٩ الحسين بن علي بن طلحة الرجراجي ثم الشوشاوي، أبو عبد الله السملالي: مفسر مغربي، من بلاد (سوس)، كان من أولياء الله الصالحين وعباده المتقين، و المشهورين بالعلم و الدين، له تصانيف، منها: الفوائد الجميلة على الآيات الجليلة، مباحث في نزول القرآن، شرح مورد الظمان، نوازل في فقه المالكية. توفي سنة ٨٩٩هـ. ينظر: نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ١٦٣)، طبقات الحضيكي (١/ ١٨٩).
- ٧٠ محمد بن محمد بن الفناري، ولد في صفر سنة ٧٥١هـ، كان عارفا بعلم العربية والمعاني والبيان والقراءات، وهو مصنف فصول البدائع في أصول الشرائع جمع فيه المنار واليزدوى ومحصول الإمام الرازي ومختصر ابن الحاحب وغير ذلك وأقام في عمله ثلاثين سنة وهو من أجل الكتب الأصولية وأنفعها. توفي سنة ٨٣٤هـ. ينظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٢٦٦)، التاج المكلل (ص: ٣٤٧).
- ٧١ يوسف بن حسين الكرماسي: فقيه حنفي من قضاة الدولة العثمانية. برع في العلوم العربية والشرعية. وتولى التدريس، ثم القضاء في بروسة، فالقسطنطينية، من مصنفاته: الوجيز في أصول الفقه، اختصره من متن له مختصر اسمه: زبدة الوصول إلى علم الأصول، وشرح الوقاية، عقائد الفرق الناجية، توفي سنة ٩٠٦هـ. ينظر: سلم الوصول إلى طبقات الفحول (٣/ ٤٣٠)، الأعلام (٨/ ٢٢٧).

- ٧٢ ينظر: تاج العروس ٣٠٣/١، مادة سلب.
- ٧٣ ينظر: المقدمة ص ١٠٩٩.
- ٧٤ دلائل الإعجاز ص ٤٦٩.
- ٧٥ ينظر: منهج البحث في الفقه الإسلامي، عبد الوهاب أبي سليمان ص ٢١٤.
- ٧٦ ينظر: الإنصاف في أسباب الاختلاف ص ٢١.
- ٧٧ اقتضاء الصراط المستقيم ١/ ٥٢٧.
- ٧٨ الموافقات ٥/ ٥٣.
- ٧٩ ينظر: أصول الفقه للخضري ص ١١، ١٢.
- ٨٠ هو: أحمد بن عبد الرحمن بن موسى بن عبد الحق البزليطي القيرواني، عرف بحلولة الأصولي، الفقيه المالكي، ولي قضاء طرابلس الغرب ثم صرف عنه فرجع إلى تونس وولي مشيخة بعض المدارس أخذ عن البرزلي وعمر الفلثاني وقاسم العقباتي وابن ناجي، وغيرهم. وعنه: الشيخ أحمد زروق وأحمد بن حاتم وعبد الرحمن الثعالبي الجزائري والقصادي. له: «شرح على اشارات الباجي في أصول الفقه»، و«الضيء اللامع في شرح جمع الجوامع». توفي سنة ٨٩٨هـ. ينظر: الضوء اللامع للسخاوي (٢/ ٢٦٠)، نيل الابتهاج بتطريز الديباج (ص: ١٢٧).
- ٨١ ينظر: تاج العروس ٥٤٩/٦، مادة صلح.
- ٨٢ ينظر: المعجم الوسيط ١/ ٥٢٠، مادة صلح، حاشية ابن عابدين ٣٦/١.
- ٨٣ معجم لغة الفقهاء ص ٧.
- ٨٤ معجم مصطلحات أصول الفقه، قطب مصطفى سانو ص ٦٩.
- ٨٥ التحرير شرح التحرير ١/ ٢٩٢.
- ٨٦ التحرير ص ١٠.
- ٨٧ الإسراء: ٢٣.
- ٨٨ الغيث الجامع ١/ ١١٠، ١٠٩.
- ٨٩ التحرير شرح التحرير ٦/ ٢٨٧٦.
- ٩٠ ينظر: معجم مقاييس اللغة ٣/٢.
- ٩١ التقريب والإرشاد الصغير للباقلاني ١/ ١٩٩.
- ٩٢ التعريفات، للجرجاني ص ٩٧.
- ٩٣ شرح مختصر الروضة ١/ ١١٤، ١١٥.
- ٩٤ محمد بن محمد بن عبد الرحمن، ويعرف بابن إمام الكاملية ولد في يوم الخميس ثامن عشر شوال سنة ٨٠٨ ثمان وثمان مائة بالقاهرة ونشأ بها وحفظ عدة كتب وأخذ عن الشمس البوصيري والبرماوي والشرف السبكي والولي العراقي وابن الجزري وابن حجر وفاق في كثير من العلوم وأفاد الطلبة ودرس بمدارس وصنف شرحاً على البيضاوي في الأصول، وشرحاً على مختصر ابن الحاجب الأصلي، واختصر تفسير البيضاوي وشرح البخاري للحلبي وشرح العمدة. توفي سنة ٨٧٤هـ. ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٩٣/٩)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع (٢/ ٢٤٤).
- ٩٥ شرح الورقات ص ١٧٥.
- ٩٦ حسين بن أحمد بن محمد بن أحمد البدر بن الخوaja الشهاب الكيلاني ثم المكي الشافعي الماضي أبوه ويعرف بابن قاوان. ولد في ليلة الاثنين من أواخر رجب سنة اثنتين وأربعين وثمانمائة بكيلان ونشأ بها في كنف والده فأقرأه الحاوي. من مشايخه: الشيخ محمد المدعو حاجي الفرحي السجستاني الحنفي، والهمام الكرمانى، والشهاب المرعشي وغيرهم. من مصنفاته: "القواعد الصغرى" في النحو والتصريف، وكتب حاشية على خطبة تفسير البيضاوي، وشرح "أربعين النووي". توفي سنة ٨٨٩هـ. ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (٣/ ١٣٥)، إيضاح المكنون (١/ ١٣١).
- ٩٧ التحقيقات في شرح الورقات ص ١٦١.
- ٩٨ الفوائد السنوية ٢/ ٦٠٩.
- ٩٩ رفع النقاب ١/ ٣٣٠.
- ١٠٠ تيسير الوصول ١/ ٣٣٨.
- ١٠١ ينظر: معجم مقاييس اللغة ٦/٢.

- ١٠٢ ينظر: المصباح المنير ص ٥٧، معجم لغة الفقهاء ص ٤١٣.
- ١٠٣ ينظر: لسان العرب ٤٩/٨، المصباح المنير ص ٢٢٩.
- ١٠٤ البحث العلمي، عبد العزيز الربيعه ٢٠٧/١.
- ١٠٥ معجم مصطلحات أصول الفقه ص ١٢٠.
- ١٠٦ التحرير ص ٥٠.
- ١٠٧ تيسير الوصول ٢٣٥، ٢٣٦/٣.
- ١٠٨ ينظر: التقرير والتحرير علي تحرير الكمال بن الهمام ١/ ٦٩.
- ١٠٩ المنحول للغزالي ص: ٦٢.
- ١١٠ شرح التلويح على التوضيح، للتفتازاني ٢/ ١٣٥.
- ١١١ قواطع الأدلة في الأصول لأبي المظفر السمعاني ٢/ ٢٧٠.
- ١١٢ المستصفى للغزالي ص: ١٧٩.
- ١١٣ الفوائد السنية ٢/ ٥٨٢.
- ١١٤ شرح المحلى على جمع الجوامع ٢/ ٢١٢.
- ١١٥ ينظر: الكليات ص ٧١١.
- ١١٦ التعريفات ص ١١٣.
- ١١٧ منهج البحث في الفقه الإسلامي ص ١٨٠.
- ١١٨ ينظر: سلم الوصول، للمطيعي ١/ ٧٧.
- ١١٩ الخصائص، لابن جني ١/ ٣٣، القاموس المحيط ص ١٧١٥.
- ١٢٠ مختصر ابن الحاجب ١/ ١٥٠، مع شرحه بيان المختصر.
- ١٢١ مرآة الأصول ١/ ١٦٦.
- ١٢٢ التحرير شرح التحرير ٢/ ٥٨٠.
- ١٢٣ ينظر: لسان العرب ١١/ ٢٤٨، الكليات ص ١١٤.
- ١٢٤ ينظر: الكليات ص ١١٤، طرق الاستدلال ومقدماتها ص ٢٠٢.
- ١٢٥ ينظر: .
- ١٢٦ القيامة: ١٨ - ١٩.
- ١٢٧ هود: ٤٠.
- ١٢٨ الأنبياء: ١٠١.
- ١٢٩ الفوائد السنية ٢/ ٦٤٦.
- ١٣٠ التحقيقات في شرح الورقات ص ٥٩٣.
- ١٣١ ينظر: التحرير ص ٥١.
- ١٣٢ التلخيص في أصول الفقه ١/ ١٢٠.
- ١٣٣ التحرير ص ٣٣٣، ٣٣٤.
- ١٣٤ شرح غاية السؤل ص ٩٤.
- ١٣٥ رفع النقاب ٥/ ١٥١.
- ١٣٦ شرح مختصر الروضة للطوفي ١/ ٢٣٠، ٢٢٩.
- ١٣٧ مرآة الأصول ١/ ٩٩.